



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (94) لسنة (2013م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 5 ذو الحجة 1434 هجرية، الموافق 2013/10/10 ميلادية،

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد العرشي
رئيس مجلس الإدارة وبحضور كل من:-

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني
 2. الأستاذ / أمين معروف الجند
 3. الأستاذ / نجيب محمد عبد الله بكير
 4. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكلحي
 5. المهندس / عبد الحميد أحمد المتوكل
 6. الدكتور / محمد أحمد علي ثابت
- وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري
سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة ياسين عبده عبد الله .
ضد

المؤسسة العامة للكهرباء - م/الحديدة بشأن المناقصة رقم (32/ح-2013) الخاصة بتوريد لوحات توزيع مختلفة القدرات

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2013/9/12م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للكهرباء - م/الحديدة تضمنت ان الجهة المشكو بها قد خالفت المادة (95/ز) والمادة (168/ب) والمادة (170) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات وفقاً للآتي:-

- لم تقم بالإرساء على الشاكية رغم ان عرضها كان اقل العروض سعرا ومطابقاً للمواصفات الأوربية والمواصفات الفنية المطلوبة في المناقصة بل قامت بالإرساء على عطاء اعلى بفارق (15900) دولار.
- لم تخاطب الشاكية باستكمال او استيفاء أي نواقص في الوثائق او طلب أي استيضاح لأي بيانات او وثائق فنية إضافية لإثبات اهليتها.
- قامت باستبعاد عطاء الشاكية لـ 3 اسباب اولها انها لم تقم بتعبئة الجداول الفنية مع أن (جداول المواصفات الفنية للفيوزات والكاريريات والفيدرات) لم ترفق بوثائق المناقصة وقد قامت الشاكية بعمل مواصفاتها الفنية ورافقها مع وثائق المناقصة والتخيم على جداول الجهة.



- ذكرت المشكو بها ان الشاكية لم تقم بإرفاق شهادات الفحص المصنعي وشهادة الجودة مع أنها مرفقة مع وثائق المناقصة كاملة.
- تستغرب الشاكية للتعامل مع المنتج المحلي بهذه الطريقة والتعامل بازدواجية حيث تم قبول عطائها في مناقصة اخرى في فرع المؤسسة بمحافظة تعز وتم اقرارها من قبل اللجنة الرئيسية للمناقصات في الادارة العامة للمؤسسة العامة للكهرباء وتم التوريد والاستلام من قبل المؤسسة بتعز في حين تم استبعاد عطائها في المناقصة موضوع الشكوى والخاصة بفرع الحديدية وأرفعت الشاكية صوراً من قرار الارساء والعقد وسندات التوريد والاستلام لمناقصة تعز، وأضافت الشاكية انها تقدمت بهذه الشكوى الى المؤسسة العامة للكهرباء بالحديدة بتاريخ 2013/9/8 الا انها لم تقتنع بالرد عليها. وطلبت في نهاية شكواها من الهيئة قبول الشكوى وفقاً لنص المادة (46) الفقرة (ج) من قانون المناقصات والمزايدات ومراجعة حيثيات واجراءات التحليل واتخاذ ما تراه مناسباً بكل حيادية وشفافية.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1330) وتاريخ 9/22/2013م تضمنت التوجيه بوقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بكل أوليات المناقصة خلال سبعة أيام. وبناء عليه قامت الجهة بموافاتنا بكافة الأوليات الخاصة بالمناقصة المذكورة مع صورة من مذكرتها الموجهة لمدير عام المؤسسة العامة للكهرباء وقد نص الرد على الإيضاحات التالية:

- تقدم للمناقصة عدد أربعة عطاءات وهي:-
 1. شركة التوكل للتوكيلات والتجارة بمبلغ (213,900 دولار) صناعة يونانية.
 2. الأشول للكهرباء والتجارة والتوكيلات بمبلغ (266,990 دولار) صناعة ماليزية.
 3. مؤسسة ياسين عبدالله بمبلغ (198,000 دولار) صناعة محلية.
 4. شركة الشرق مسعود الدولية بمبلغ (280,861,90 دولار) صناعة هندية.
- التكلفة التقديرية للمناقصة بمبلغ (237,000 دولار).
- تم استبعاد عطاء مؤسسة ياسين عبده عبدالله في مرحلة الاستجابة الأولية نظراً لانحراف عرضة عن معظم بنود قائمة البيانات والتي تنطبق عليه بما فيها الأفضلية المحلية وكذا البنود التالية:-
 1. لم تقم بتعبئة جدول المواصفات الفنية للمناقصة.
 2. لم يرفق شهادة مزاولة المهنة والمحددة في الإعلان.
 3. لم يرفق شهادة الجودة ISO.



4. لم يرفق شهادة فحص مصنعي.
5. لم يرفق شهادة فحص نوعي.
6. لم يرفق كتالوجات.
7. كل المعطيات والشروط في وثيقة المناقصة تشير أن التوريد خارجي وليس محلي.
- في حال استعراض للجانب الفني من خلال رسومات اللوحة المرفقة في عرضة نلاحظ التالي:-
1. لا يوجد Removable Link For incoming بند رقم (2,1) في جدول المواصفات.
2. لا يوجد Copper Barrier For Hinged Parts بند رقم (10,2) في جدول المواصفات.
3. لا يوجد Insulating Barrier To Cover Live Part بند رقم (2,1) في جدول المواصفات.
4. لا يوجد Gasket حول لوحة التوزيع.
5. لا يوجد غطاء وفتحات خاصة لدخول كابلات اللوحات.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمناً الآتي:

الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:

- 1- قامت الجهة بإتباع طريقة المناقصة العامة وتم الإعلان عن المناقصة بتاريخ 2013/7/2,3,4م بصحيفتي الثورة والجمهورية لمدة ثلاثين يوماً.
- 2- أقرت اللجنة عملية بيع وثائق المناقصة بتاريخ 2013/7/28م.
- 3- تقدم لشراء وثائق المناقصة 6 شركات.
- 4- قامت الجهة بفتح المظاريف بتاريخ 2013/7/30م وكان عدد المتقدمين 4 شركات، حيث كان أقل عطاء هو عطاء مؤسسة ياسين عبده عبد الله بمبلغ (\$198,000) وأعلى العطاءات سعراً هو المقدم من مؤسسة سماء الطيبة بمبلغ (\$266,990).
- 5- قامت لجنة التحليل بإجراءات التحليل مباشرة عملها بتاريخ 2013/8/3م وانتهت بتاريخ 2013/8/26م حيث بدأت اللجنة بتحديد الاستجابة الأولية وفي هذه المرحلة لم يتم استبعاد أي عطاء.
- 6- قامت لجنة التحليل بإجراءات التحليل الفني والمالي للعطاءات وتم استبعاد عطاء مؤسسة



- ياسين عبده عبد الله لعدم تعبئة جداول المواصفات الفنية معتمدة من الشركة المصنعة وكذلك لعدم توفير فحوصات التصنيع والنوعية وعدم توفير شهادة الجودة.
- 7- أوصت لجنة التحليل بإرساء المناقصة على شركة التوكل للتوكيلات بمبلغ (213,900\$).
- 8- أقرت لجنة المناقصات التوصية بالترسيه على شركة ناتكو لتقنية المعلومات.
- 9- قامت الجهة بمخاطبة المتقدمين بقرار الإرساء بتاريخ 2013/9/3م.
- 10- قامت الجهة بالرد على التظلم المقدم من مؤسسة ياسين بتاريخ 2013/9/11م.
- 11- قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا وموافاتها بالأوليات بتاريخ 20123/10/1م.

ب. ملاحظات المكتب الفني:

أولاً- على الشكوى:

- تم تقديم الشكوى خلال الفترة القانونية.
- الشاكية أقل الاسعار وفقا لمحضر فتح المظاريف.
- خالفت الشاكية احد الشروط العامة والذي ينص على تعبئة الجداول الفنية من الشركة المصنعة موقعة ومختومة اصل (حيث لم تلتزم الشاكية بهذا الشرط).
- خالفت الشاكية الشرط الخاص بهامش التفضيل المحلي حيث اشترطت الوثيقة (هامش التفضيل المحلي: لا ينطبق) والشاكية قدمت منتجات تصنيع محلي بالمخالفة لوثيقة المناقصات.

ثانياً- بالنسبة للجهة:

- لم تلتزم الجهة بتاريخ اخر موعد لبيع الوثائق والمحدد في الاعلان بتاريخ 2013/7/24م حيث تم وبحسب ما جاء في تقرير لجنة التحليل انه تم اقفال بيع وثائق المناقصة بتاريخ 2013/7/28م بالمخالفة للمادة (117) فقرة (ب) من اللائحة التنفيذية.

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن العرض المقدم من الشاكية لم يكن مستوفيا احد الشروط العامة الواردة في وثيقة المناقصة والذي ينص على تعبئة الجداول الفنية وتوقيعها وختمها من الشركة المصنعة مع تقديم النسخ الأصلية لهذه الجداول إذ لم تقم الشاكية بتعبئة تلك الجداول ولم يتم التوقيع والختم عليها من الشركة المصنعة، ومخالفة الشاكية لشرط هامش التفضيل المحلي الذي نصت وثائق المناقصة على عدم سريانه في هذه المناقصة حيث قدمت في عرضها منتجات محلية بالمخالفة لهذا البند فان استبعاد المقدم منها يعد إجراء صائبا وموافقا للقانون. ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة



على المناقصات والمزايدات مايلي:

- 1- رفض الشكوى المقدمة من مؤسسة ياسين عبده عبدالله ضد المؤسسة العامة للكهرباء - م/الحديدة لصحة الأسس التي بنى عليها قرار استبعاد عطائها.
- 2- التوجيه للجهة باستكمال الإجراءات وتنبئها الى الأخطاء الواردة في تقرير المكتب الفني بالهيئة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 5 ذو الحجة 1434 هجرية،
الموافق 2013/10/10.

القاضي / عبدالرزاق سعيد الأكلبي
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبدالحميد أحمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / محمد أحمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

الدكتور / ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ / امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ / نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات

المهندس / عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للمراقبة على المناقصات والمزايدات